

تاج العروس من جواهر القاموس

" مُعَاتَبَةٌ السَّلَافِينَ تَحْسُنُ مَرَّةً فَإِنْ أَدْمَنَّا إِكْثَارَهَا أَفْسَدَا
الْحُبَّاج : أَسْلَافُ قَالَ كُرَاعُ : السَّلَافَتَانِ بِالْكَسْرِ : الْمَرُّ أَتَانِ
تَحْتِ الْأَخَوَيْنِ أَوْ خَاصُّ بِالرَّجَالِ وَلَيْسَ فِي النِّسَاءِ سِلَافَةٌ وَهَذَا قَوْلُ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ نَقَلَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ . وَسِلَافَةٌ بِالْكَسْرِ وَسِلَافَةٌ كَعِنْدِيَّةٍ
: مِنْ أَعْلَامِهِنَّ كَمَا فِي الْعُبَابِ .

سِلَافَةٌ : جَدُّ جَدُّ الإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي طَاهِرٍ مُحَمَّدٍ هَذَا فِي النَّسَخِ
وَالصَّوَابُ : أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّلَافِيِّ
وَاخْتُلِفَ فِي هَذِهِ النَّسَبَةِ فَقِيلَ : إِنْ سِلَافَةٌ مُعَرَّبٌ سَهْلٌ لِبَنِي أَبِي : ذُو
ثَلَاثِ شِفَاهٍ لِأَنَّهُ كَانَ مَشْقُوقَ الشَّفَةِ هَذَا ذَكَرَهُ الْكَرْمَانِيُّ فِي
دِيبَاجَةِ شَرْحِ الْبُخَارِيِّ وَالْحَافِظُ أَبُو الْمُظَفَّرِ مَنْصُورُ بْنُ سُلَيْمٍ
الْإِسْكَندَرِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ وَالزَّرْكَشِيُّ فِي حَاشِيَةِ عَلَومِ الْحَدِيثِ لِابْنِ
الصَّلَاحِ وَالنَّوَوِيِّ فِي بُسْتَانِ الْعَارِفِينَ .

وقيل : إنه مَنْسُوبٌ إِلَى بَطَّيْنٍ مِنْ حِمْيَرَ يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو السَّلَافِ وَهَذَا
شَافَهُ بِهِ الْإِمَامُ النَّسَابَةُ ابْنُ الْجَوْانِي حِينَ اجْتَمَعَ بِهِ فِي الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ
وَقَرَأَتْ فِي الْمُقَدِّمَةِ الْفَاضِلِيَّةِ تَأْلِيفَ النَّسَابَةِ الْمَذْكُورِ مَا نَصَّه :
وَأَمَّا سَعْدُ بْنُ حِمْيَرَ فَمِنْهُ النَّسَبُ نَسَبُ السَّلَافِ الْبَطْنِ الْمَشْهُورِ
وَالِيهِ يَرْجِعُ كُلُّ سِلَافِيٍّ هَذَا ضَبْطَهُ بِكَسْرِ فَفَتْحٍ .

قلتُ : وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَيْضًا مَا قَرَأْتُهُ بِخَطِّ يَوْسُفَ بْنِ شَاهِينَ سَيِّدِ الْحَافِظِ
عَلَى هَامِشِ كِتَابِ التَّبَيُّصِيرِ لَجَدِّهِ مَا نَصَّه : وَرَأَيْتُ فِي تَعْلِيلِ كَبِيرٍ بِخَطِّ
السَّلَافِيِّ مَا نَصَّه : بَنُو سِلَافَةِ سِلَافِيٍّ أَيْ عَمِّي وَجَدُّ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ وَعَمُّ أَبِي الْفَضْلِ وَهُمْ بَنُو سِلَافَةِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ مُصَرِّفٍ فَتَأَمَّلْ
ذَلِكَ .

وَأَمَّا مَا فِي فِيهِرِسْتِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْطِ اللَّهِ أُنْزِلَ مِنْهُ مَنْسُوبٌ إِلَى
قَرِيْبَةٍ مِنْ قُرَى أَصْبِيْهَانَ اسْمُهَا سِلَافَةُ فَعَلَّطُ وَالصَّوَابُ مَا ذَكَرْنَا .
وَكَذَا قَوْلُ الزَّرْكَشِيِّ : فَلَقَّبَ بِالْفَارِسِيَّةِ شِلَافَهُ بِكَسْرِ الشَّيْنِ
الْمُعْجَمَةِ وَفَتْحِ اللَّامِ ثُمَّ عُرِّبَ فَإِنَّهُ خَطَأُ وَالصَّوَابُ لُقِّبَ
بِالْفَارِسِيَّةِ سَهْلٌ لِبَنِي هَذَا قَالَهُ وَعَنْدِي فِي تَعْرِيبِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ

فَاءٌ تَوَقَّفُ فَإِنَّهُمْ لَا يَحْتَاجُونَ إِلَى التَّعَرُّيبِ إِلَّا إِذَا كَانَ الْحَرْفُ
ثَقِيلًا عَلَى لِسَانِهِمْ غَيْرَ وَارِدٍ عَلَى مَخَارِجِ حُرُوفِهِمْ وَلَبَّ بِمَعْنَى الشَّفَقَةِ
بِالْفَارِسِيَّةِ بِالباءِ الْمُوَحَّدةِ اتِّفَاقًا فَهِيَ لَا تُعَرِّبُ بَلْ تَبْقَى عَلَى
حَالِهَا وَمِثْلُ ذَلِكَ بِأَذِقِ فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَتِ الْبَاءُ عَرَبِيَّةً أَبْقَوْهَا عَلَى
حَالِهَا .

ثم إن في كلامِ الْمُصَنِّفِ نَظَرَ مِنْ وَجْهِ : أَوَّلًا : فَإِنَّ سَيِّاقَهُ يُفْتَضِي أَنْ
يَكُونَ جَدُّ جَدِّهِ سِلَافَهُ بِالْكَسْرِ وليس كذلك بل هو كَعَنْدَبَةٍ كما هو ظاهر .
وثانیا : قَوْلُهُ : جَدُّ جَدِّهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اسْمَهُ لَهُ وليس كذلك بل هو لَقَبُ
لَهُ واسمُهُ إِبْرَاهِيمُ كما يَدُلُّ لَهُ كَلَامُهُ فِيمَا بَعْدُ . وثالثًا : فَإِنَّ إِقْتِصَارَهُ
عَلَى جَدِّ جَدِّ أَبِي طَاهِرٍ مِمَّا يُؤْهِمُ أَنَّهُ فَرَدُ وَهُوَ أَيْضًا مُقْتَضِي كَلَامِ
الذَّهَبِيِّ وَغَيْرِهِ قَالَ الْحَافِظُ : وَقَدْ نَسَبَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ أَبَا جَعْفَرٍ
الصَّيْدَلَانِيَّ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ اسْمَ جَدِّهِ سِلَافَهُ فَتَأَمَّلْ .
وَالسُّلَافُ بِالصَّامِّ هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ وَهُوَ خَطَأٌ . وَالصَّوَابُ - عَلَى مَا
فِي الصَّحَاحِ . وَالْعُبَابُ وَاللِّسَانُ وَبَعْضُ نُسَخِ هَذَا الْكِتَابِ أَيْضًا - :
الْمُسْلِفُ : الْمَرْأَةُ بِلَاغَتٍ خَمْسًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً وَنَحْوَهَا وَهُوَ وَصْفُ
خُمٍّ بِهِ الْإِنَاثُ قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ غَيْرُهُ : الْمُسْلِفُ مِنَ النِّسَاءِ :
النَّصَفُ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِلشَّاعِرِ :
فِيهَا ثَلَاثُ كَالِدُمَيٍّ وَكَاعْبُ وَمُسْلِفُ قَالَ الصَّغَانِيُّ : الشَّعْرُ
لِعُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَالرَّوَايَةُ (: إِلَى ثَلَاثٍ كَالِدُمَيٍّ وَأَوَّلُهُ) :